

الشرك والكفر ان اجتماعا افترقا وان افترقا اجتماعا

وليد السعيدان

ومن القواعد ايضا الشرك والكفر ان اجتماعا افترقا وان افترقا اجتماعا ان اجتماعا افترقا وان افترقا اجتماعا فهما كلفظي الاسلام والايمان. وكلفظ الاستغفار والتوبة. وكلفظ الفقير مسكين بل وكلفظ القضاء والقدر. فهذه الفاظ لها معنى عند اجتماعها وهل -

00:00:19

ولها معنى عند افتراقها. فاذا ذكر في الدالة الشرك وحده دخل معه الكفر. كقوله عز وجل ان الله لا يغفر ان يشرك به اي وان يكفر به واذا ذكر الكفر وحده - 00:01:05

ها دخل معه الشرك تبعا. كقول الله عز وجل ان الذين كفروا وصدوا اي واشركوا وصدوا واما اذا قيل كفر وشرك. فهنا يكون معنى الشرك ما كان فيه تنديد ويكون معنى الكفر ما كان فيه جحود وتعطيل - 00:01:27

فتارك الصلاة كافر او مشرك. كافر. من جحد معلوما من الدين بالضرورة كافر او مشرك كافر لان كفره مبني على جحود وتعطيل. لكن من دعا غير الله مشرك لان فيه مساواة. فما كان يحمل - 00:01:57

المساواة والتنديد فهو شرك. وما كان يحمل يحمل طابعة الجحود. والتعطيل والانكار فهو كفر هذا اصح اقوال اهل العلم في هذه المسألة - 00:02:17